واما المقام الثالث فقد اطبق اهل السنة على وقوع الرؤية
في الاخرة واختلفوا في وقوعها في الدنيا ومقصود المصنف لحجة
الاسلام في هذا المقام الاستدلال على وقوعها في الاخرة
فقدم الاستدلال بالعقل ثم استدل بالنقل على الجواز
على انه ايضا ويلزم من ثبوت الوقوع في الاخرة ثبوت الجواز
ثم استدل بالعقل على الجواز اما الحكم بالوقوع في الاخرة نقلا
اي من جهة النقل فلقوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة اي
ذات نضرة وهي تهلل الوجه وبهاؤه الى ربها ناظرة تراه مستغرقة
في مطالعة جماله بحيث تغفل عما سواه وتقديم المعمول على هذا
للحصر ادعاء ويصح كونه لمجرد الاهتمام ورعاية الفاصلة
دون الحصر ويكون المعنى مكرمة بالنظر الى ربها وقوله صلى الله
عليه وسلم انكم ستروا ربكم كما ترون القمر ليلة البدر ليس بينكم
وبينه سحاب كذلك ترون ربكم والحديث في الصحيحين بالفاظ
منها عن ابي هريرة رضي الله عنه ان الناس قالوا يا رسول الله هل
نرى ربنا فقال صلى الله عليه وسلم هل تضارون في القمر ليلة البدر
قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها
سحاب قالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترونه كذلك الحديث
وقوله تضارون بضم التاء والراء المشددة من الضرار او مخففة
من الضير وتضامون بالميم مخففة بدل الراء كما اورده المصنف
من الضيم وهو بمعنى الضير اي هل يحصل لكم في ذلك ما يحصل معه
الرؤية بحيث تشكون فيها واحاديث الرؤية متواترة معنى

فقد

مطلب وللكستلي حاشية على شرح العقائد

فقد وردت بطون كتب عن جمع كثير من الصحابة ذكرناها عنهم
منهم في حواشي شرح العقائد ولم يتعرض المصنف ولا اصله
لوقوع الرؤية في الدنيا والقائلون بوقوعها تمسكوا لوقوعها
في الجملة برؤيته صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج كما ذهب اليه جمهور
من تكلم في المسئلة من الصحابة واما الجواز مطلقا فقد استدل به
المصنف كاصله نقلا بقوله ونص بالجر عطفا على المجرور بالاَّم
اي ولنص سؤال موسى صلى الله عليه وسلم الرؤية فانه يدل
على جوازها اذ لا يسال نبي كريم من اولي العزم من الرسل الرب
جل وعلا ما يستحيل عليه ادا بيت المعتزلي باذا البصير اعلم
بالله سبحانه من نبيه موسى عليه الصلاة والسلام حيث علم اي
المعتزلي ما يجب لله ويستحيل عليه ما لا يعلمه نبيه وكليمه صلى
الله عليه وسلم سيما ان المقصود من بعثة الانبياء عليهم الصلاة
والسلام الدعوة الى العقائد الحقة والاعمال الصالحة وفي الا
بخط نفس تنصيص على ان الاستدلال بالاية من جهة سؤال
الرؤية ما استدل به المصنف كاصله على الوقوع وعلى الجواز
نقلا واما الاستدلال عقلا فلانه اي النظر الى الرب تعالى
امر قد دل العقل على جوازه مروية غير مؤد الى محال فوجب
ان لا يعدل عن الظاهر اي ظاهر لفظ النظر في قوله تعالى الى ربها
ناظرة ولفظ الرؤية في الحديث اذ العدول عنه اي عن الظاهر
انما يجوز عند عدم امكانه لا مع امكانه وذلك اي كونه غير
مؤد الى المحال ان الرؤية اي لان الرؤية نوع كشف وعلم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)